CONVENTION AGAINST TORTURE INITIATIVE
CTI2024.ORG

1946 2016
Wilton Park

Image: John Lamb Photography Limited

تقرير

تطبيق اتفاقية مناهضة التعذيب (CAT): تبادل أفضل الممارسات والخبرات في منع التعذيب أثناء الحبس الاحتياطي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

من الأحد 13 إلى الثلاثاء 15 ديسمبر/كانون الأول 2015 | WP1426

عُقد في مراكش، المغرب

بالتعاون مع:

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

CONVENTION AGAINST TORTURE INITIATIVE
CTI2024.ORG

1946 2016
Wilton Park

تقرير

تطبيق اتفاقية مناهضة التعذيب (CAT): تبادل أفضل الممارسات والخبرات في منع التعذيب أثناء الحبس الاحتياطي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

من الأحد 13 إلى الثلاثاء 15 ديسمبر/كانون الأول 2015 | WP1426

شكلت هذه الحلقة الإقليمية فضاءً محايداً لعقد مناقشات صريحة – دون نسب الأقوال إلى مصادرها – حول التحديات الرئيسية التي تواجه تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب، مع التركيز على أهمية القضاء على التعذيب أثناء الاحتجاز لدى الشرطة. وأقامت هذه الحلقة، التي استضافتها حكومة المغرب، مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب بالشراكة مع مؤسسة ويلتون بارك. وضم اللقاء أكثر من 70 مشاركاً من مسؤولي الحكومات في المنطقة، وعدداً من الشركاء والخبراء الرئيسيين، بمن فيهم أعضاء مجموعة أصدقاء مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب. وكانت دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) التي شارك ممثلون عنها في حلقة العمل هي: البحرين ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا وموريتانيا والمغرب وقطر والمملكة العربية السعودية ودولة فلسطين وتونس والإمارات العربية المتحدة. واستندت حلقة العمل على اجتماعٍ كانت مؤسسة ويلتون بارك قد عقدته في مارس/آذار 2015، وشاركت فيه مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب، بشأن استحداث استراتيجيات جديدة لمكافحة التعذيب. وأقيم الاجتماع أيضاً بالتعاون مع المجلس الوطني المغربي لحقوق الإنسان (CNDH) ومركز تطبيق حقوق الإنسان التابع لجامعة بريستول.

تبادل المشاركون، عبر مناقشات صريحة وغير قابلة للنشر بموجب بروتوكول ويلتون بارك، أهم ما قاموا به من ممارسات جيدة وما توصلوا إليه من نهوج مبتكرة وما واجهوه من تحديات وفرص، وبحثوا أفضل السبل لتعزيز التعاون في المستقبل.

وبالاستناد إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (UNCAT)، كان اجتماع المائدة المستديرة للخبراء منبراً لما يلي:

- بحث الخيارات المتاحة لإيجاد حلول ناجعة لمنع التعذيب أثناء الاحتجاز لدى الشرطة؛
- تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى منع التعذيب؛
- تعزيز الحوار غير الرسمي بين الجهات الفاعلة الرئيسية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وتجدر الإشارة إلى أنّ جميع بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ما عدا بلدين، قد صدَّقت على اتفاقية مناهضة التعذيب؛ بينما لم يصدق سوى أربعة منها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (OPCAT). وعلى الرغم من زيادة الوعي بضرورة إنشاء قوانين وسياسات ولوائح لمنع التعذيب أثناء الاعتقال أو الاحتجاز في جميع بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إلا أنّ المشاركين في حلقة العمل اعترفوا بوجوب بذل المزيد من الجهود، ولا سيّما فيما يتعلق باستحداث استراتيجيات عملية وواقعية خاصة لكل بلد تراعي اختلاف التقاليد القانونية وفي الوقت نفسه تدعم نهجاً قائماً على حقوق الإنسان.

ولا شك أنّ هناك لحظات يزيد فيها خطر تعرُّض الأشخاص للتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة، ومنها الساعات الأولى من حبسهم احتياطياً. وإذا لم تقدَّم الضمانات الوقائية المناسبة خلال تلك المراحل الأولى من الاعتقال والاحتجاز، امكانية ممارسة التعذيب يمكن أن تتم دون رادع. وتشمل الضمانات الوقائية الأساسية في هذا الصدد التأكد من سلامة السجلات، وعدم احتجاز الأشخاص إلا في أماكن معروفة ومخصصة رسمياً لذلك، وكفالة حقهم في الاستعانة بمحام، وإخطار أفراد أسرة المعتقل أو المحتجز بمكان وجوده، وتسجيل عمليات الاستجواب تسجيلاً صوتياً أو مرئياً. ويمكن تطبيق جميع هذه الضمانات الأساسية بسهولة، ولا يشكل أيّ منها عبئاً مالياً على أيّ بلد، إذ إنها لا تستلزم ضخ مبالغ مالية كبيرة، وإن كانت ربما تستوجب إدخال تغييرات على بعض الممارسات والمواقف الشُرطية. وقد أُولِي اهتمام خاص لمسألة أساليب الاستجواب (أي إجراء المقابلات). وتحدَّث المشاركون في الحلقة عن عدد من التحديات الهامة في المنطقة، لكنهم تبادلوا أيضاً بعض الممارسات الجيدة جداً والتوصيات، ونستعرضها فيما يلي.

التحديات

التشريعية

1. من الواضح أنّ الخطوة الأولى لمكافحة التعذيب هي ضمان تعريف التعذيب في القانون الوطني بأنه جريمة في حد ذاته. ومن المهم أيضاً أن تنص التشريعات على عدم جواز استخدام الأدلة التي تُنتزع عن طريق التعذيب في أيّ إجراءات قانونية.

2. من المهم ألّا تكون نظرتنا نظرة اختزالية تركز على الشرطة وحدها للقضاء على التعذيب وسوء المعاملة، وإنما نظرة ترى أنّ استمرار التعذيب مشكلةٌ عامةٌ في منظومة العدل ككل. ومن الأمثلة على ذلك الأهمية الكبيرة التي تُعطَى للحصول على اعتراف من أجل فك خيوط أيّ جريمة – الأمر الذي قد يعطي حافزاً لممارسة التعذيب – وهي مسألة تشمل الإدارة القضائية برمَّتها.

السياسية

3. في أغلب الأحيان لا يصدر كبار المسؤولين الحكوميين بيانات سياسية واضحة تؤكد على عدم التسامح مطلقاً مع التعذيب.

4. كثيراً ما تستخدم الدول ذريعة "الظروف الاستثنائية" لتبرير التعذيب. ولا بدّ من وضع حدّ لهذا الأمر، ذلك أنّ استخدام التعذيب في حد ذاته يعني أنّ الدولة فقدت شرعيتها السياسية والأخلاقية، ويهدم الثقة بين المواطنين والدولة. وثمة أدلة واضحة على أنّ التعذيب يؤدي إلى نتائج عكسية، من بينها الحصول على اعترافات كاذبة وإخفاء المعلومات.

5. ولذلك من المهم أن يصرح أكبر المسؤولين الحكوميين علناً بأنه لا يمكن لأيّ ظرف أن يطغى على حق الإنسان الأساسي في حماية كرامته ولا أن يجعل التعذيب ممارسةً مقبولةً.

المجتمعية

6. إنّ مواقف الرأي العام تلعب دوراً حاسماً في إحداث التغيير، وهي شديدة التأثر بوسائل الإعلام.

7. في كثير من الأحيان يمكن أن تسبب وسائل الإعلام ضغوطاً وتثير نوعاً من الدوافع المؤذية التي قد تؤدي إلى ممارسة التعذيب، ومن الأمثلة على ذلك أنها قد تضع الشرطة تحت الضغط لإعلان التوصل إلى مشتبه به لجريمة من الجرائم. وقد تستغل وسائل الإعلام أيضاً حالات سوء سلوك الشرطة كنوع من الدعاية، مما يولِّد ثقافةً تعزل الشرطة عن الجمهور. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى زيادة التضامن بين أفراد الشرطة ومقاومة الإفصاح عن مرتكبي التعذيب داخل صفوف الشرطة.

8. من الشائع أن تتبنى وتدعم الثقافة الشعبية ووسائل الإعلام وجهة النظر التي ترى أنّ التعذيب "شرٌّ لا بدّ منه" من أجل الحفاظ على أمن الناس وسلامتهم، وخاصةً في سياق عمليات مكافحة الإرهاب.

9. غالباً ما يجهل الجمهور أبسط حقوقه الأساسية، مثل الحق في الاستعانة بمحام أثناء الحبس الاحتياطي أو الحق في إخطار أقارب الشخص بمكان وجوده.

الثقافية

10. يُعدُّ الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منطقةً شاسعةً لها ثروة من التقاليد السياسية والثقافية والاجتماعية المتنوعة.

11. رأى بعض المشاركين أنّ هناك ضرورة لزيادة تدارس ومناقشة سبل استغلال القيم الإسلامية من أجل منع التعذيب وتعزيز حقوق الإنسان. إذ إنّ بعض العقوبات الجنائية في أجزاء من العالم العربي لا تتوافق مع حقوق الإنسان، وإنما تستند إلى تفاسير النصوص الدينية. وقد يؤدي ذلك إلى خطر استغلال النسبية الثقافية لتبرير ممارسة التعذيب أو لحماية مرتكبيه من الوقوع تحت طائلة المساءلة القانونية. ورأى البعض الآخر من المشاركين أنّ هناك مبالغة في افتراض وجود تعارض بين الإسلام ومنع التعذيب/حقوق الإنسان.

12. تنتشر "ثقافة الاعترافات" في مجال عمل الشرطة وإجراء التحقيقات في كثيرٍ من بلدان المنطقة: وهي الثقافة الشُرطية التي يكون فيها الاعتماد على الاعترافات هو الأداة الرئيسية لإجراء التحقيقات الجنائية. ورأى المشاركون أنّ غياب التدريب والخبرة في تطبيق الأساليب المتنوعة لحل الجرائم قد أفرز نظماً تدفع إلى ممارسة التعذيب أو سوء المعاملة من أجل انتزاع الاعترافات.

العملية

13. في بعض الحالات يمكن أن يكون حدوث التعذيب أو سوء المعاملة أثناء الاحتجاز لدى الشرطة من عدمه مرتبطاً بغياب الطرق العملية البديلة للاستجابة لحالات معينة، ولا يكون مرتبطاً بأيّ معايير رسمية.

14. وقد أثيرت مخاوف بشأن تكاليف تقديم استجابات عملية جديدة. بيد أنّ هناك خطوات عملية كثيرة يمكن اتخاذها بتكلفة زهيدة.

المتعلقة بالرصد والمساءلة

15. لا تزال المساءلة مشكلةً كبيرةً في المنطقة، إذ لا يوجد رصد مستقل لأماكن الاحتجاز للتأكد من التزامها بالضمانات الأساسية.

16. لا يزال عدد التحقيقات والمحاكمات الجنائية المتعلقة بمزاعم التعذيب قليلاً في معظم الولايات القضائية. وثمة صعوبة أيضاً في جمع إحصاءات دقيقة في هذا الصدد، وغالباً ما تكون الإحصاءات مبهمة عندما لا يكون هناك تجريم واضح للتعذيب في القانون المحلي.

سُبل المضي قُدماً

غرس ثقافة احترام حقوق الإنسان

17. يشكل موظفو الشرطة وإنفاذ القانون جزءاً من المجتمع وقيمه، لذلك يجب زيادة الوعي بحقوق الإنسان ليس فقط بين صفوف العاملين في مجال إنفاذ القانون ولكن بين الجمهور أيضاً.

18. اعتبر المشاركون أنّ تقديم برامج توعية في المدارس والجامعات وتقديم حملات إعلامية للجمهور – عبر وسائل الإعلام، على سبيل المثال، ووسائط التواصل الاجتماعي وغيرهما – على نحو يتيح للمواطنين معرفة حقوقهم يمثل عنصراً أساسياً لمنع التعذيب وسوء المعاملة أثناء الاعتقال والاحتجاز لدى الشرطة.

أن تكون الشرطة جزءاً من المجتمع، لا كياناً منفصلاً عنه

19. إنّ تغيير ثقافة الشرطة يقتضي أن تعتبر الشرطة نفسها جزءاً من المجتمع وموجودةً لخدمة المجتمع، لا كياناً منفصلاً عنه. فالشرطة موجودة لحماية المجتمع من الأذى. لذا ينبغي أن تكون تفاعلات المواطن مع الشرطة، سواءً كان مجنياً عليه أو شاهداً أو متهماً أو فرداً من الجمهور، تفاعلات يسودها الاحترام والطمأنينة. غير أن وجود التعذيب وسوء المعاملة يقوض ثقة الجمهور في الشرطة وفي مؤسسات الدولة بشكل عام.

20. من المهم ألّا تستخدم حقوق الإنسان "كسيف على رقاب" الشرطة، وإنما أداة تتيح لأفراد الشرطة أداء عملهم على نحو سليم مع عدم المساس بحقوقهم. فعلى سبيل المثال، عندما يُجبَر أفراد الشرطة على تحسين نوعية الأدلة (من خلال مثلاً أن يطلب منهم القضاة تقديم دليل على أنهم حصلوا على الاعترافات بطريقة قانونية) فإنهم يصيرون أكثر مهنيةً. لذا ينبغي مراجعة ممارسات الاستجواب بُغية تقليل الاعتماد على الاعترافات.

21. تتمثل إحدى الخطوات الرئيسية لرفع مكانة عمل الشرطة في ترويج مفهوم أنّ الشرطة تقدم خدمة للمجتمع. ومن المتطلبات الأساسية لتحقيق ذلك مراجعة إجراءات التوظيف للتأكد من شفافيتها وتمثيلها لشتى المجتمعات المحلية التي تخدمها الشرطة، بما في ذلك من حيث الخلفية العرقية ونوع الجنس.

22. قد يكون من الضروري أيضاً مراجعة سياسات الترقية بحيث لا تكون الترقيات مرتبطة فقط بعدد أحكام الإدانة التي تصدر، لأنّ ذلك قد يسمح بوجود ثقافة توجب "حل" الجرائم بأيّ وسيلةٍ كانت.

23. وشدد المشاركون أيضاً على ضرورة توعية وتثقيف الجمهور بالحقوق التي يتمتع بها المواطنون في تعاملاتهم مع الشرطة، وذلك كوسيلة لتعزيز السلوك الإيجابي لدى أفراد الشرطة.

الاستثمار في التدريب

24. إنّ "ثقافة الاعترافات" التي تعطي الدافع لممارسة التعذيب تُعتبر في جزء منها عَرَضاً لنقص المهارات المهنية لدى أفراد الشرطة.

25. لذا سلَّط المشاركون الضوء على أهمية توفير التدريب المناسب لضباط الشرطة والاحتجاز من أجل ضمان زيادة مهنية جهاز الشرطة وقطاع السجون وكذلك ضمان مساءلة المخالفين.

26. ودعا المشاركون إلى زيادة الاستثمار في تدريب أفراد الشرطة على بعض المهارات والمعارف مثل المهارات المهنية المتعلقة بإجراء التحقيقات والمقابلات، والجوانب العلمية والتقنية للتحقيقات الجنائية، وكيفية دمج معايير حقوق الإنسان في ممارسات الشرطة. وطلب المشاركون مزيداً من المعلومات عن أدوات التدريب الحالية. وفي هذا الصدد، تنوي مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب خلال عاميّ 2016 و2017 جمع أدوات التدريب الحالية ونشرها، وكذلك عرض الممارسات الجيدة، عبر بوابتها الإلكترونية، وذلك في إطار خطتها الاستراتيجية الجديدة.

27. ولكن يجب عدم اعتبار حقوق الإنسان مجرد مسألة تكميلية ويجب عدم تدريسها على أنها كذلك، وإنما ينبغي دمجها في التدريب والعمل اليومي لأفراد الشرطة على نحو يتيح لهم تعلُّم الطريقة التي يمكن أن يجعلوا بها أساليبهم وممارساتهم متوافقة مع حقوق الإنسان.

28. من المهم أيضاً التركيز على الجوانب العلمية والتقنية المتعلقة بإجراء التحقيقات وتحليل الأدلة الجنائية حتى يمكن تقليل الاعتماد على الاعترافات.

التركيز على الجوانب العملية والتقنية

29. تتسم الشرطة عموماً بالأداء العملي والتوجه نحو تحقيق النتائج. ولذا يمكن أن يؤدي إثبات عدم فعالية استخدام التعذيب من أجل انتزاع الاعترافات إلى تغيير في السلوك. ومن شأن إظهار العواقب العملية لممارسة التعذيب وسوء المعاملة أن يتيح أيضاً دمج نهج قائم على حقوق الإنسان في التدريب المقدَّم لأفراد الشرطة.

30. يجب أن تكون بعض الاعتبارات العملية مثل تحسين ظروف الاحتجاز جزءاً لا يتجزأ من خطة أيّ دولة لمكافحة التعذيب أثناء الاحتجاز لدى الشرطة.

31. يمكن أن تلعب التكنولوجيا دوراً هاماً في منع التعذيب وحماية المحتجزين وضباط إنفاذ القانون على السواء، ومن الأمثلة على ذلك ضمان تسجيل استجوابات الشرطة صوتياً أو مرئياً. إذ يؤدي التسجيل الصوتي أو المرئي إلى حماية الشرطة وكذلك المتهمين، لأنه يتيح للشرطة على سبيل المثال أن تدحض أيّ مزاعم بأنّ الاعتراف انتُزع تحت وطأة التعذيب أو سوء المعاملة. وطلب المشاركون أيضاً الحصول على مزيد من المعلومات عن استخدام الكاميرات التي يمكن ارتداؤها. ويُعتبر التسجيل الصوتي والمرئي أيضاً وسيلة هامة لحفظ الأدلة الشفوية.

32. يُعد الاستثمار في تدريس علوم الأدلة الجنائية أمراً ضرورياً لمنع التعذيب وكذلك لإثباته عند حدوثه – كما أنه يقلل من قيمة الاعترافات في

ظل إمكانية وجود أدلة علمية.

33. يجب ألّا يقتصر تطبيق الضمانات على حالات التعذيب وإنما على حالات سوء المعاملة أيضاً – إذ يصعب تعذيب الأشخاص أثناء معاملتهم بشكل لائق، أما في حالة إذلالهم فقد تتهيأ البيئة التي يسهل فيها ارتكاب جريمة التعذيب.

34. يجب أن تُمنح هيئات الرصد القدرة على إجراء بحوث مستقلة لتوفير بيانات عن معدل انتشار التعذيب في كل بلد – وذلك من أجل تحديد اللحظات التي يزيد فيها خطر تعرُّض الأشخاص لسوء المعاملة، والعمل على تقليلها إلى أدنى حدّ ممكن.

تعزيز الاستقلالية والمساءلة

35. تمثل عمليات الرصد والتحقيق المستقلة أمراً حاسماً لضمان المساءلة وتعزيز الثقة في أجهزة الشرطة وإنفاذ القانون. إذ يُعتبر الرصد المستقل لأماكن الاعتقال والاحتجاز، وكذلك لممارسات الشرطة، أمراً بالغ الأهمية لمنع حدوث أيّ انتهاكات، ولتحديد الانتهاكات بأسرع ما يمكن بعد حدوثها، وطلب التعويض عن تلك الانتهاكات. ويمكن أن يكون للرصد دور محوري أيضاً في تحديد التوصيات اللازمة لإجراء تغييرات في القوانين والسياسات والممارسات بحيث تتماشى مع المعايير الدولية.

36. يجب أن تُنظر جميع الدعاوى القضائية المرفوعة ضد ضباط الشرطة وإنفاذ القانون أمام محاكم مدنية عادية لضمان استقلالية الأحكام، وليس في محاكم خاصة تابعة للشرطة أو غيرها.

37. ينبغي أن يكون الأطباء العاملون في مرافق الاحتجاز مستقلين عن منظومة الاحتجاز. فعلى سبيل المثال، نجد في كثير من السجون أنّ الأخصائيين الصحيين يعملون تحت الإشراف المباشر لنفس الوزارات التي يعمل تحت إشرافها سائر موظفي السجون. وقد يؤدي ذلك إلى شعور الأطباء بعدم القدرة على الإبلاغ عن حالات التعذيب أو سوء المعاملة المشتبه بها خوفاً من المخاطرة بحياتهم المهنية أو من التعرض لأعمال انتقامية.

38. اقترح المشاركون إخضاع المتهمين [المحبوسين احتياطياً] أو المدانين الذين يُنقلون إلى مراكز الاحتجاز لفحوص طبية لدى وصولهم للمركز وعند نقلهم من مركز إلى آخر. ويجب توضيح دور الطبيب للمحتجز، ذلك أنّ دور الطبيب الشرعي يختلف كثيراً عن دور الطبيب الذي يقدم العلاج.

39. تتمثل الممارسات الجيدة لبعض الدول في إنشاء هيئات مستقلة لا تتبع للشرطة مخوَّلة ومفوَّضة بالتحقيق في ممارسات الشرطة. ينبغي تزويد هذه الهيئات أيضاً بالمهارات وبرامج التدريب المناسبة.

إشراك النظام القضائي والقانوني

40. إنّ مسؤولية منع التعذيب لا تقع على عاتق الشرطة وحدها. إذ يتعزز انتشار التعذيب وسوء المعاملة حين يستند القضاء إلى أدلة انتُزعت عن طريق التعذيب أو سوء المعاملة، أو في حالة عدم التقييم السليم للوسيلة التي حُصل بها على الاعترافات في إجراءات المحكمة. لذا يجب أن تنص قواعد الإجراءات على عدم قبول الأدلة المنتزَعة عن طريق التعذيب في أيّ إجراءات قضائية، وكذلك ضرورة التقييم السليم للوسيلة التي تم الحصول بها على تلك الأدلة، حتى يتسنى مكافحة الإفلات من العقاب ومنع التعذيب عموماً.

أوليفيا مرفي
ويلتون بارك | مارس/آذار 2016

هذا التقرير هو ثمرة جهد مشترك بين الأمانة العامة لمبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب ومؤسسة ويلتون بارك.

والتقارير الصادرة عن مؤسسة ويلتون بارك هي عبارة عن ملخصات موجَزة للنقاط والنتائج الرئيسية لأيّ مؤتمر. وتعبِّر تلك التقارير عن تفسيرات المقررين الشخصية لوقائع المؤتمر – وعليه فإنها لا تشكل أيَّ سياسة مؤسسية لويلتون بارك ولا تمثل بالضرورة آراء المقرر.

وإذا كنت ترغب في قراءة تقارير أخرى لمؤسسة ويلتون بارك، أو المشاركة في أيّ من مؤتمراتها المقبلة، يرجى الاطلاع على موقعنا الإلكتروني: www.wiltonpark.org.uk

ولمعرفة آخر المستجدات حول المؤتمرات، يرجى الاشتراك في نشرتنا الإخبارية الإلكترونية: https://www.wiltonpark.org.uk/newsletter/

وللحصول على معلومات عن مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب، يرجى زيارة الموقع التالي: www.cti2024.org